

قرار مجلس الوزراء

رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٦ بإنشاء هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة ؛

وعلى قانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن القواعد التنظيمية للترخيص بالانتفاع بالأراضي اللازمة لإقامة مشروعات إنتاج الطاقة الكهربائية من مصادر

الطاقة المتجددة المعدل بالقرارين رقمي ٥٥ لسنة ٢٠٢٤ و ٤٢ لسنة ٢٠٢٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الكهرباء والطاقة المتجددة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تسرى على مشروعات بطاريات التخزين ، القواعد التنظيمية للترخيص بالانتفاع

بالأراضي اللازمة لإقامة مشروعات إنتاج الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقة المتجددة

الصادر بها قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤ لسنة ٢٠٢٣ المعدل بالقرارين رقمي ٥٥ لسنة

٢٠٢٤ و ٤٢ لسنة ٢٠٢٦ المشار إليهم .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الأول سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي